

**قرار رئيس جمهورية مصر العربية**

**بالقانون رقم ٤٩ لسنة ٢٠١٥**

**بربط موازنة هيئة قناة السويس**

**للسنة المالية ٢٠١٦/٢٠١٥**

**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى القانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٧٣ بشأن الموازنة العامة للدولة والقوانين المعديلة له؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء؛

**قرر**

**القانون الآتي نصه:**

**(المادة الأولى)**

قدر جملة موازنة هيئة قناة السويس للسنة المالية ٢٠١٦/٢٠١٥ بمبلغ ٩٢٩٦٧٣٠٦٠٠ جنيه (فقط وقدره اثنان وتسعون ملياراً وتسعمائة وسبعة وستون مليوناً وثلاثمائة وستة آلاف جنيه).

**(المادة الثانية)**

قدر التكاليف والمصروفات للسنة المالية ٢٠١٦/٢٠١٥ بمبلغ ٢٤٦٢١٤٤٧٠٠ جنيه (فقط وقدره أربعة وعشرون ملياراً وستمائة وواحد وعشرون مليوناً وأربعين ألف جنيه) موزعة كالتالي:

- أجور بمبلغ ٣٣٢٤٦٣٠٠٠ جنيه.

- باقي التكاليف والمصروفات بمبلغ ٢١٢٩٦٨١٧٠٠٠ جنيه.

**(المادة الثالثة)**

قدر الإيرادات للسنة المالية ٢٠١٦/٢٠١٥ بمبلغ ٤٨٥٥٠٠٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدره ثمانية وأربعون ملياراً وخمسمائة وخمسون مليون جنيه).

**(المادة الرابعة)**

قدر صافي ربح العام للسنة المالية ٢٠١٦/٢٠١٥ بمبلغ ٢٣٩٢٨٥٥٣٠٠٠ جنيه (فقط وقدره ثلاثة وعشرون ملياراً وتسعمائة وثمانية وعشرون مليوناً وخمسمائة وثلاثة وخمسون ألف جنيه) منها مبلغ ١٩٨٧٢٥٥٣ جنيه فائض حكومة.

#### (المادة الخامسة)

قدر الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠١٥/٢٠١٦ بـ ٤٤٤١٧٣.٦٠٠ جنيه (فقط وقدره أربعة وأربعون ملياراً وأربعمائة وسبعة عشر مليوناً وثلاثمائة وستة آلاف جنيه) موزعة كالتالي :

- استخدامات استثمارية بمبلغ ٤٠٥٦٠٠٠٠٠ جنيه .
- تحويلات رأسمالية بمبلغ ٤٣٦١٣.٦٠٠ جنيه .

#### (المادة السادسة)

قدر الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠١٥/٢٠١٦ بـ ٤٤٤١٧٣.٦٠٠ جنيه (فقط وقدره أربعة وأربعون ملياراً وأربعمائة وسبعة عشر مليوناً وثلاثمائة وستة آلاف جنيه) موزعة كالتالي :

- إيرادات رأسمالية متنوعة بمبلغ ٥٤١٧٣.٦٠٠ جنيه .
- قروض وتسهيلات ائتمانية بمبلغ ٣٩٠٠٠٠٠ جنيه .

#### (المادة السابعة)

تعتبر أحكام التأشيرات العامة للهيئات الاقتصادية الملحة بهذا القانون جزءاً لا يتجزأ منه وتسري على هذه الهيئة بما لا يتعارض مع قانون إنشائها .

#### (المادة الثامنة)

تلتزم الهيئة بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالاستخدامات الاستثمارية إلا في ضوء التنظيم الذي يضعه بنك الاستثمار القومي .

#### (المادة التاسعة)

لا يجوز للهيئة السحب على المكتوف من البنك المركزي المصري والبنوك الأخرى إلا بموافقة رئيس مجلس الوزراء بعد عرض وزير المالية .

#### (المادة العاشرة)

ينشر هذا القرار بقانون في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به اعتباراً من أول يوليو ٢٠١٥  
صدر برئاسة الجمهورية في ١٥ رمضان سنة ١٤٣٦ هـ  
( الموافق ٢ يوليه سنة ٢٠١٥ م ) .

عبد الفتاح السيسى

**مشروع موازنة هيئة قضاة السسويس  
للسنة المالية ٢٠١٦/٢٠١٥**

البيان	٢٠١٥/٢٠١٤/٢٠١٥	٢٠١٤/٢٠١٣/٢٠١٤	بيان
الإيرادات الجارية:			الناتج والمصروفات:
مجموعه (١) إيرادات الشاطئ .....			مجموعه (١) ثامنات وموارد وتقود وقطع غيار ..
مجموعه (٣) إيرادات استثمارات وفائد .....			مجموعه (٢) الأجراء .....
مجموعه (٤) إيرادات وأرباح أخرى .....			مجموعه (٣) المصروفات .....
حملة الإيرادات الجارية .....			حملة الإيرادات الجارية .....
أرباح العام			أرباح موزعة (٥) أعباء وخسائر .....
حملة التكاليف والمصروفات .....			أرباح موزعة (فائض حكومة) .....
أخرى .....			أخرى .....
حملة الموارثة الجارية .....			أرباح العام .....
الإيرادات الرأسمالية:			حملة الموارثة الجارية .....
الاستثمارات الرأسمالية:			الاستثمارات الرأسمالية .....
استثمارات استثمارية .....			استثمارات رأسمالية متعددة .....
تحويلات رأسمالية .....			قرض وتسهيلات اجتماعية .....
حملة الإيرادات الرأسمالية .....			حملة الإيرادات الرأسمالية .....
إجمالي الموارثة .....			إجمالي الموارثة .....
	٩٣٩٦٧٣٩	٩٣٩٦١	